رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

45-41/ فى اى وقت تطوف المرأة الضعيفة والمرافق الذى معها ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل بعد السلام عليكم ورحمة الله في اي وقت ضعيفة وكذلك المرافق الذي بعده وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. المرأة ان كان وليس له وقت. الطواف التطوع في اي وقت. طواف العمرة حينما يبدأ مباشرة. مباشرة في اي وقت - 00:00:00

بالليل او نهار بادر الى الطواف لا تتأخر. اما طواف الحج طواف الإمامة فهذا لا او بعد الدفع من مزدلفة. على الخلاف ان يجزئ بعد نصف الليل او خاص بالضعفاء. والمرأة عليها ان تختار الوقت المتيسر لها. ويجوز لها - 00:00:40

نصف الليل عند جماهير العلماء. ويجوز لها ان تذهب الى مكة فتطوف قبل ان ترميه. خاصة فلا بأس بأن تتقدم ولو قبل الرمي - 00:01:10